

حكم اشتراط رب العمل على العامل خصم الأجرة الشهرية إذا تأخر يوماً عن المجيء؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

كيف هذا السائل يقول استأجرت شخص على ان يقوم بسقي مزرعتي بمبلغ معلوم كل شهر واستردت عليه ان تخلف يوماً واحداً بانه لا يستحق من الاجرة شيء فهل يصح هذا الشرط علماً بانه موافق على ذلك - 00:00:03
هذا شرط فيه شدة. نعم. فاذا تأخر وله عذر وقد سقى النخل مدة وطراً عليه عذر قهري فلا يسقط حقه في أجرته هناك -

00:00:20